[199] حميد مثله، ولم يذكر حقا ولا سفطا، وقال: إلى الأكبر من ولدي دون ولدك (4). ورواه أيضا عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن أبي بصير نحوه إلا أنه أخر ذكر أسماء الحوائط عن ذكر الأولاد (5). [24425] 2 - قال الشيخ والصدوق: وروى أن هذه الحوائط كانت وقفا، وكان رسول ا (صلى ا عليه وآله) يأخذ منها ما ينفقه على أضيافه ومن يمر به، فلما قبض جاء العباس يخاصم فاطمة (عليها السلام) فيها فشهد علي (عليه السلام) وغيره أنها وقف عليها. ورواه الكليني، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أبي الحسن الثاني عليه السلام نحوه. وزاد: وهي البلال (1) والعواف والحسنى والصافية ومال أم إبراهيم والمبيت (2) والبرقة. [24426] 3 - وبإسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: بعث الي بهذه الوصية أبو إبراهيم (عليه السلام): هذا ما أوصى به وقضى في ماله عبد ا علي ابتغاء وجه ا ليولجني به الجنة، ويصرفني به عن النار، ويصرف النار عني يوم تبيض وجوه، وتسود وجوه إن ما كان لي من مال بينبع، يعرف لي فيها وما

(4) الكافي 7: 48 / ذيل حديث 5.

(5) الكافي 7: 49 / 6. 2 - التهذيب 9: 145 / 604، والفقيه 4: 180 / 633. (1) في المصدر: الدلال. (2) في المصدر: والميثب. 3 - التهذيب 9: 146 / 608. (*)